

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيعةٌ بالكسْرِ والهاءِ بعدَ الألفِ حَكَاهُ عَبْدُ الدُّائِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَمَّيُّ الْأَفْطَاسُ وَقَالَ : سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ يَقْرَأُ كَسْرًا بِقِيعةٍ وهكذا في كِتَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهُوَ بِمَعْنَى قِيعةٍ فِعْلَةٌ وَفِعْلَةٌ كَمَا قَالُوا : رَجُلٌ عَزْهُ وَعِزُّهَةٌ : لِلَّذِي لَا يَقْرَبُ الذِّسَاءَ وَاللَّهْوَ فَهُوَ فِعْلٌ وَفِعْلَةٌ وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فِعْلَةٍ وَفِعْلَةٍ غَيْرِ الْهَاءِ وَذَلِكَ مَا لَا بِالَ بِهِ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَنَّ قِيَعَاتُ بِالتَّاءِ جَمْعُ قِيعةٍ كدِيمَةٍ وَدِيَمَاتٍ أَنْتَهَى .

وَالْقَاعَةُ : مَوْضِعٌ مُنْتَهَى السَّانِيَةِ مِنْ مَجْذَبِ الدَّلْوِ .
وَالْقَاعَةُ : سِفْلُ الدَّارِ مَكِّيَّةٌ نَقَلَهَا الزَّمَخْشَرِيُّ قَالَ : هَذَا يَقُولُ أَهْلُ مَكَّةَ وَيَقُولُونَ : قَعْدَ فُلَانٌ فِي الْعِلِّيَّةِ وَوَضَعَ قُمْأَشَهُ فِي الْقَاعَةِ قَلْتُ : وَهَذَا يَسْتَعْمِلُهُ أَهْلُ مِصْرَ أَيْضًا وَيُجْمَعُ عَلَى قَاعَاتٍ كسَاحَةٍ وَسَاحَاتٍ .

وَالْقَاعَةُ : مَوْضِعٌ قَبْلَ يَدَيْنِ مَنْ بِلَادِ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ .
وَقَالَ ذَهَبَانُ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ عَلَى مَرِّ حَلَاةٍ مِنْ غُمْدَانٍ .
وَقَاعُ الْحَبَابِ : آخَرُ مِنْ بِلَادِ سِنْدِ حَانَ .
وَقَاعُ الْبَرْوَةِ : مَوْضِعٌ بَيْنَ بَدْرٍ وَرَابِغٍ .
قَهْقَع .

قَهْقَعٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَرَوَى ابْنُ شُمَيْلٍ عَنْ أَبِي خَيْرَةَ قَالَ : يُقَالُ قَهْقَعَ الدُّبُّ قَهْقَاعًا بِالْكَسْرِ : ضَحِكٌ وَهُوَ حِكَايَةُ صَوْتِهِ فِي ضَحِكِهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهِيَ حِكَايَةُ مُؤَلَّفَةٍ .
قِيَع .

قَاعَ الْخِنْزِيرِ يَقِيَعُ قِيَعًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللَّسَانِ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَيُّ صَوْتٍ .

وَقَالَ الْخَارِزْمِيُّ : الْأَقْيَاعُ بضمَّ الهمزة وَفَتْحِ الْقَافِ وَالْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ : ع بِالْمَضْجَعِ تَنَازَوْحُهُ حَمَةٌ وَهِيَ بُرْقَةٌ بَيَضَاءُ لِيَدْنِي قَيْسٍ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْقِيَاعُ كَشَدَادٍ : الْخِنْزِيرُ الْجَبَانُ نَقَلَهُ صَاحِبُ

اللسان في قوع .

وقد قلَّدَ المُصَنِّفُ الصَّاعِغَانِيَّ في إفْرَادِ هَذَا التَّركِيبِ عن تَرْكِيبِ قوع
و الَّذِي يَطْهَرُ أَنْ قَاعَ يَقْوَعُ وَيَقْيَعُ على الْمُعَاقِبَةِ وَالْأَصْلُ فِيهِ الْوَائِ
وكذا الْأَقْيَاعُ لِلْمَوْضِعِ هُوَ مِنْ مُلَاحِ النَّصْغِيرِ فِي قِيَعَانِ وَنَطِيرُهُ أُجَيَّارُ :
تَصْغِيرُ جِرَانِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ كَمَا تَقْدَسَمَ وَأُصْدِياعُ : تَصْغِيرُ صِيَعَانِ
وقد أَشْرَفْنَا إِلَيْهِه أَيْضاً فِي صَوْعٍ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ .

فصل الكاف مع العين .

كبع .

كَبِيعَ كَمَنْعَ كَبِيعاً أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقال الْخَلِيلُ : أَيُّ قَطَعَ وَكَذَلِكَ
بَكَعَ وَكَنَعَ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ لِدِي الرَّمَّةِ :
تَرَكَتُ لِمُحْصِ الْمَصْرَ مَا بَيَّنَّ بَائِسٌ ... صَلَّيْبٍ وَمَكْبُوعِ الْكَرَّاسِيْعِ بَارِكِ
وَيُرْوَى مَبْكَوْعٌ بِتَقْدِيمِ الْبَاءِ عَلَى الْكَافِ وَقَدْ تَقْدَسَمَ فِي بَكَعٍ فَرَاغِعُهُ .
وَكَبِيعَ عَنِ الشَّيْخِ : مَنْعَ عَنِ نَقْلِهِ الْخَلِيلُ أَيْضاً .
وقال أَبُو عَمْرٍو : كَبِيعَ نَقْدَ الدِّراهِمِ والدِّنانِيرِ وَكَذَلِكَ : بَكَعَ
وَأَنْشَدَ :

" قالوا لي : اكْبِيعْ قَلْتُ : لَسْتُ كَابِعاً .

" وَقُلْتُ : لَا آتِي الْأَمِيرَ طَائِعاً وَقَالَ أَبُو تَرْابٍ : الْكُبُوعُ : الذُّلُّ
وَالْخُصُوعُ وَكَذَلِكَ الْكُنُوعُ بِالذُّونِ .

وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْكُبِيعُ كَصُرْدَ : جَمَلُ الْبَحْرِ وقالَ غَيْرُهُ : الْكُبِيعُ :
سَمَكٌ بِحَرِّيٍّ وَحُشُّ الْمَرْأَةِ وَمِنْهُ يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الدِّمِيمَةِ بِالذَّالِ
الْمُهْمَلَةِ وَهِيَ الْقَبِيحَةُ الْمَنْظَرُ : يَا بُعْصُوصَةَ كُفِّي وَيَا وَجْهَ
الْكُبِيعِ وَهُوَ سَبُّ لَهَا .

وقالَ الْفَرَّاءُ : التَّكْبِيعُ : التَّقْطِيعُ وَمَرَّ عَنْ شَمِرٍ فِي بَكَعٍ ذَلِكَ أَيْضاً .
كتع .

الكَتْبِيعُ كَأَمِيرٍ : اللَّسِيمُ نَقْلُهُ الصَّاعِغَانِيُّ .

وَيُقَالُ أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ كَتْبِيعُ كَأَمِيرٍ أَي تَامَ قالَ الْجَوْهَرِيُّ وهذا
الْحَرْفُ سَمِعْتُهُ مِنْ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ ذَكَرَهُ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْجَرْمِيِّ .
قالَ : وَمِنْهُ أُخِذَ قَوْلُهُمْ فِي التَّوَكُّيدِ : رَأَيْتُ الْقَوْمَ أَجْمَعِينَ
أَكْتَعَيْنَ قالَ ابنُ بَرِّي : شَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ :